## الاشتراك في الشركة الماليزية للتسويق الهرمي دي إكس إن (DXN)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه من وآلاه، وبعد...

فقد سئلت أكثر من مرة عن المعاملة مع هذه الشركة التي تدعى (دي إكس إن=دكسن)، وطلب إلي كتابة شيء ما عن التعامل معها؛ إذ ابتلي بها كثير من أصحاب اللحى، حتى صاروا فتنة لعوام الناس، فبعد أخذ ورد، وإقدام رجل وتأخير، وتلكيءٍ، لاسيما قد أفتى فيها بعض جهلة بلادنا، ممن سبق وصفه، بقوله: لا أرى فيه شيئًا من الحرمة!. وهذا حقًّا لا يعي ما يخرج من رأسه، ويكأنه شيخ الإسلام زمانه، والله المستعان على عجائب زماننا!..

فأقول بعد الاستعانة بالله وحده:

فالمعاملة في هذه الشركة مبنية على الغرر والجهالة؛ فقد خرج مسلم -رحمه الله تعالى- في صحيحه، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر... بل حتى عند العوام يقولون: لا يباع السمك في الماء، أي إذا لم يره المرء ولا عرف وزنه وشكله....!!. والله المستعان.

والمشترك يشترك فيها ليس لما عند الشركة من سلع مفيدة التي يحتاج إليها المشتري، وإنما لأرباح مادية بحتة، وفي الواقع هي أرباح وهمية، وإنما يتصورها المشتري أو المشترك في مخيلته!، وذلك بعد جمعه نقاطًا معينة على حسب التسويق الهرمي!.

ولكن عن تعبه وكده فربما لا شيء، وقد يذهب هدرا وهباء منثورًا، وربما يحصل على فتات المغفلين الذين يجلبهم إلى الشركة لجمع النقاط المعينة بعد أن يضحك عليهم ويغريهم بكلام معسول، وهذا هو عين القمار -وهو من عمل الشيطان وركس-، الذي أصله مبني على الغنم والغرم، وقد قال ربنا تعالى: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)، وقال: (إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ).

وعليه فمعاملتك مع الشركة هذه على هذا الأساس قمار (ميسر!)، ثم مع بيان ووضوح (المقامرة!) فيها، ففيها -أيضًا- الربا؛ إذ التسويق الهرمي باب من أبواب الربا، والذي يزيد على سبعين بابًا!؛ حيث إن المشترك دفع ما دمع من ماله الخاص ليس من أجل السلعة الباهظة الثمن؛ ولا بحاجة -ماسة!- إليها، ولا الاستفادة منها، وإنما من باب الحصول على نقاط أكثر، وذلك من طريق الضحك على ذقون المغفلين!، وبيع الأوهام، والأماني البعيدة، وتخيل الأرباح العظيمة، وفي الواقع لا شيء؛ وذلك لكي يأخذ من المشترك الجديد ماله بأي طريقة كانت، ولكن تحت تلك الأوهام والتخيلات، وبيع الكلام؛ وإنما حقيقته وواقعه لجمع النقاط فقط لا غير، وليس بينهما أي شيء من بيع وشراء عوضي، أي تدفع له شيئًا من مالك مقابل شراء عوض به، أو تبديل سكة بسكة، أي عملة بعملة، بهات وخذ، بل لجمع النقاط فقط؛ وفي الأخير إذا أراد المشترك الخروج من الشركة فيذهب ماله هباء ورمادًا، وقد حصل كثيرًا من مثل وهم يعرفون هذا جيدًا، ولمن اشترك فيها؛ لأنه بالأصل دفع ماله لكي يحصل على مال ما، ولكن ربما وقع بينهما شراء شيء من مواد باهظة الثمن، ولا حاجة له بها، وفي الواقع والحقيقة هو مال بمال وفلوس بفلوس (دولار بدولار وهمًا وخيالًا!!) دون

عوض!، فهو كما ثبت عند ابن أبي شيبة، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قوله: دراهم بدراهم متفاضلة دخلت بينهما حريرة!..

بل حتى الشركة لو سئلت عن سبب قبولهم اشتراك فلان من الناس، وأخذ المال منه؟!، لقالت لك بكل وضوح: لأنه دفع مقدار الاشتراك المطلوب الذي يطلب من كل عضو جديد، وذلك لمدة معينة، وبعد تلك المدة يسقط حقك مع عضويتك، ويذهب مالك هدرًا، وهذا عين الربا والقمار!.

إلا في حالة مشروطة يبقى مالك بالاسم!، إذا جلب لهم هذا المشترك مشتركين جددًا -مع دفع كل مشترك جديد المال المطلوب منه حتى يكون عضوًا- حتى تستمر عضويته، وهكذا دواليك!، مع العيش على وقع جمع وحصول المال بمال (دولار بدولار!)، وهذا اعتراف الشركة؛ إذ أخذت منك المال للاشتراك وليس لأنها باعت لك مواد تافهة وباهظة الثمن بآن واحد، فأين العقول؟!.

وربما الشخص نفسه اشترك بأكثر من اسم ومن أكثر من جهاز؛ وذلك من أجل الحصول على نقاط أكثر، ويزعم أنه جمع أعضاء جدد أكثر للمال، وذلك بالكذب والاحتيال وهي خديعة وكذب مكشوف!.

فعمل الشركة اشبه ما يكون بعمل السمسرة، والسمسرة لا بأس بها شرعًا؛ لكن الإشكال الذي أوقع المشترك السمسار بالحرام هو إلزام الشركة دفع مقدار من المال، مع السمسرة، وهو إلزام وشرط باطل شرعًا، والسمسرة تكون دون دفع شيء، وإنما يخسر السمسار تعبه وكده، ويحصل على شيء من المال مقابل ما يبيع لمن اتفق معه على حسب الاتفاق المشترك

بعد بيع السلعة وذلك من طريق إحضاره المشتري(=الزبون) للبائع أو الشرك ، لكن لا يدفع هو شيئاً من عنده، وإنما يخسر فقط تعبه، وفي المقابل يحصل مع البيع على مقدار معين حسب الاتفاق بينما يحصل عليه، وهذا ما لم تقع من الشركة هذه، بل ألزم المشترك بالسمسرة مع دفع المال، أو شراء مواد باهظة الثمن ولمدة معينة، وإلا فلا تستطيع الاشتراك معهم، وبالله التوفيق....

والحمد لله وحده....

وكتب

أبو عبد الرحمن بن حسن الزندي الكردي

٦ / ٢ / ١٤٤١ هـ

**گەرمیان / ڕزگاری**